

# حكم دفع رشوة لمسؤول توزيع الأراضي ليخصه بأرض تجارية سكنية

عبدالمحسن الزامل

اشتركت مع مجموعة مجموعة من الشباب في شراء ارض كبيرة صك مشترك ضمن مخطط كبير لاراضي زراعية وذلك في دولة في دولة اخرى غير السعودية. ثم مين الدولة ارادت تطوير تلك الجهة - 00:00:00

واخذ الاراضي ونقلها الى اراض اخرى بعضها سكني وبعضها اه سكني تجاري بطريقة عشوائية. فقرر شركائي دفع مبلغ مالي للمسؤول عن التطوير وتوزيع الاراضي مقابلة يجعل لنا ويحدد لنا ارضا تجارية سكنية - 00:00:15

وتم دفع المبلغ له عملنا هذا جائز ومحرم هذا يجوز لانه رشوة هذا اولا واذا كانت هذه النوعية محمرة وقد تمت فما هو الحل هل يعتبر اني اخذت حقا ليس لي مع العلم - 00:00:35

تعتبر من افضل الاراضي الموجودة في المنطقة لا شك ان هذا لا يجوز ولان فيه تعدى على حقوق الاخرين قد يكون نظام هذه الاراضي هذا مؤمن عليه مثلا مؤمن عليه في التقسيم - 00:00:49

فهذا هو الواجب. فلا يجوز له ان يخصكم بشيء ولا يجوز وكونكم دفعتم هذا على هذا الوجه هذا لا يجوز. لا شك انه حرام وهذه رشوة آآ لكم لكن ماء - 00:01:10

اذا تم هذا الشيء ووقع فهذا ينظر في ربما يكون هناك شروط لهذه الشركة ونحو ذلك انت تعلمون الحال ويمكن ان تحل هذه المسكن ربما يكون فيه تعويض واخذ منكم مقابل انكم استأثرتم مثلا - 00:01:26

بهذا المكان فيكون فيه اخذ هذا المبلغ ويدفع لغيركم لأنكم على هذا الوجه اخذتموه على غير وجه حق. يكون فيه تعدى على حقوق غيركم فهذا الامر راجع الى حال هذه الشركة وحال هذا التطوير والشروط المعتبرة - 00:01:46

فلابد من مراعاة هذا الشيء حتى يتبيّن الكلام في هذه المسألة - 00:02:06